

أبو لهب

لَا يُخْفَفُ عَنْهُ الْعَذَابُ فِي ذَاتِ لَهَبٍ

رسالة علمية تأصيلية
مبنيّة على نصوص الكتاب
والشّرعة وإجماع الأمة

تصنيف

العالم الفقيه الحنفي الشّيخ
خالد بن مصطفى سويّملي
القوئي التّركي

أبو لهب

لَا يُخْفَفُ عَنْهُ الْعَذَابُ فِي ذَاتِ لَهَبٍ

رسالة علمية تأصيلية
مبنيّة على نصوص الكتاب
والشّرعة وإجماع الأمة

تصنيف
العالم الفقيه الحنفي الشيخ
خالد بن مصطفى سويملي
القونوي التركي

الطبعة الأولى
٢٠٢٥ - هـ ١٤٤٧

ترجمة المؤلِّف

يقول المترَّجم له الشيخ خالد بن مصطفى سَوِيمْلِي القُونَوِيُّ التُّرْكِيُّ الحنفي (Halit Sevimli) حفظه الله تعالى في ترجمته لنفسه:

ولدت في عام ١٩٣٨ في قرية «باشكار اوران» التابعة لمنطقة «سِيدِ يَشْهِير» في ولاية قونية - تركيا.

درست القراءان الكريم على يد الشيخ أَحْمَد شانلي أوغلو في مدينة سِيدِ يَشْهِير، وأتممت حفظ القراءان الكريم سنة ١٩٤٩. وفي نفس السنة، ذهبت إلى قونية ودرست علم القراءات والتجويد على يد الشيخ حاجي رحيم، والشيخ عثمان ءاغزاده، وغيرهم من المشايخ. كما درست اللغة العربية عند عدد من العلماء مثل الشيخ طاهر بِيوك كوركجُو، والشيخ كامل تورون، والشيخ بلبل وغيرهم.

بين عامي ١٩٥٥ و ١٩٦٣ واصلت دراستي

الدينية في دمشق، وتلقى علوم القراءان والقراءات والتجويد من كبار العلماء مثل الشيخ محمود فايز الديرعطاني^(١)، والشيخ عز الدين عرقوسى^(٢)، حيث حفظت القراءان الكريم كاملاً برواية حفص عن عاصم مع أحكام التلاوة.

(١) الشيخ المقرئ الجامع محمود فايز الديرعطاني، ولد بدمشق سنة ١٣١٢ هـ وحفظ القراءان الكريم في شبابه على المقرئ البصير الشيخ محمد بن صالح القطب (ت ١٣٤٦ هـ)، ثم حفظ عليه نظم الشاطبية في القراءات، وقرأ بمضمنها ختمة كاملة عليه، وتلقى عنه أيضاً بعض علوم اللغة، ثم أخذ الفقه الشافعى من الشيخ محمد صالح العقاد (ت ١٣٩٠ هـ). تولى إماماة جامع التوبة في صلاة الفجر. توفي بدمشق سنة ١٣٨٥ هـ ودفن بمقبرة الباب الصغير قريباً من المحىث الشيخ بدر الدين الحسنى رحمة الله تعالى.

(٢) الشيخ المقرئ الجامع عز الدين بن أحمد العرقوسى المعروف بالشيخ عزى، ولد بدمشق سنة ١٢٩٧ هـ، وحفظ القراءان الكريم في شبابه ودرس العلوم الشرعية وجمع القراءات السبع من طريق الشاطبية على الشيخ محمد القطب، وقرأ على الشيخ أحمد دهمان (ت ١٣٤٥ هـ). كان رحمه الله يعلم القراءان ويرى الأطفال جاماً بين العلم والأدب. توفي الشيخ عزى بدمشق سنة ١٣٧٨ هـ ودفن في مقبرة الدحداح بجوار الشيخ أبي الخير الميدانى رحمة الله تعالى.

كما تلقيتُ علوم الفقه والحديث والتفسير على يد مشايخ مشهورين مثل: الشيخ حسن زكريّا^(١)، والشيخ عبد الحميد كيوان^(٢)، الشيخ عبد الرزاق الحفار^(٣)، الشيخ محمود الرنوكسي^(٤)، والشيخ أبو

(١) الفقيه المعمر الشیخ حسن زکریا الدمشقی. ولد بدمشق سنة ١٢٩٢ هـ، واشتغل في نشأته بطلب العلم على يد عدد من علماء الشام كالشيخ أمین سوید، ودرس علم القراءات على شیخ قراء الشام الشیخ احمد الحلوانی. سافر لنشر الدین والدعوة إلی الله في عدد من البلاد ثم رجع إلى دمشق فتقلد مناسبة رسميّة في وزارة الأوقاف حتى عيّن أميناً للفتاوى. توفي رحمه الله سنة ١٣٨٩ هـ.

(٢) الفقيه الحنفي الشیخ عبد الحمید کیوان الدمشقی. أخذ الفقه والحديث واللغة عن أعيان مشايخ دمشق كالمفتي الشیخ محمد عطا الكسم (ت ١٣٥٧ هـ).

(٣) الفقيه الخطيب الشیخ عبد الرزاق بن عبد العزیز الحفار، ولد بدمشق سنة ١٣١٣ هـ، ونشأ في طلب العلم فقرأ على الشیخ محمود یاسین والشیخ أبي الخیر المیدانی، ودرس الفقه الحنفی على المفتی الشیخ محمد عطا الكسم. خطب في مساجد عديدة، وكان رحمة الله جريّناً في قول الحقّ، يعظ ويدرس منتقلًا بين المساجد، كما شغل منصب التدريس في المدارس. توفي رحمة الله سنة ١٣٩٨ هـ ودُفن بمقدمة الدحداح.

(٤) الفقيه الحنفي الشیخ محمد بن قاسم بن ضاهر بعیون المعروف بالرنوكسی، ولد بدمشق سنة ١٣٢٩ هـ. بدأ حفظه =

اليسير عابدين^(١)، وحصلتُ منهم على الإجازة. بعد أداء الخدمة العسكرية سنة ١٩٦٧، عملتُ في مساجد تابعة لرئاسة الشؤون الدينية التركية في قونية، إزمير، وإسطنبول بين عامي ١٩٦٩ و١٩٩٤. وفي عام ١٩٩٤، التحقتُ بدورة الإفتاء التي أقيمت في محافظة بولو، وحصلتُ على شهادة الفتوى، ثم تقاعدتُ في نهاية نفس العام من مسجد

= لكتاب الله تعالى في الرابعة من عمره، فأتمّ حفظه في السادسة من عمره، ثم نزل بدار الحديث الأشرفية ولازم دروس الشيخ بدر الدين الحسني. عُين مدرّساً في مساجد عدّة كجامع السوق العتيق وجامع التوبة وجامع يلبعاً وجامع الأموي، كما درس في الكلية الشرعية والمدرسة الكمالية ومدرسة دار الحديث الأشرفية التي قام بتجديدها وكان يترأسها. توفي رحمه الله سنة ١٤٠٥ هـ ودفن بمقبرة الدجاج.

(١) المفتي الشيخ الطبيب محمد أبو اليسير بن محمد أبي الخير عابدين. ولد بدمشق سنة ١٣٠٧ هـ، فتعلم القراءة والكتابة في مدرسة جامع الشامية بدمشق، ثم أخذ علوم الفقه والحديث ولغة وغيرها عن والده الشيخ أبي الخير وكبار علماء دمشق، كالشيخ بدر الدين الحسني والشيخ أمين سويد. عُين مفتياً للشام وقدّته الحكومة العثمانية أعلى المناصب العلمية الرسمية وقتها «ربة إستنبول». توفي رحمه الله سنة ١٤٠١ هـ ودفن بمقبرة الباب الصغير.

حاجي كوجوك في منطقة أميناؤنو - إسطنبول.
من العلماء الكبار الذين التقيت بهم: حضرة بديع
الزمان سعيد النورسي - التقيت به عام ١٩٥٣ ر أو
١٩٥٤ ر في «إسبارطة»، وقال لي: «لقد جعلناك مِنْ
طَلَّابِنَا الْخَاصِّينَ».

- حضرة الشيخ سليمان حلمي طونهان^(١) -
التقيت به في قونية عام ١٩٥٣ ر.

حضره الشیخ محمود سامی - فی دمشق وفی
رحلة الحج سنة ١٩٧٣ ر.

- حضرة الشیخ موسی طوباش^(٢).

حضره الشیخ حسن الیاحیلی.

حضره الشیخ محمد زاہد کوتکو^(٣) - فی

(١) الشیخ أبو الفاروق سليمان حلمي طونه خان السیلسٹروی الحنفی
الماتریدی النقشبندی (ت ١٣٧٩ هـ).

(٢) الشیخ الصوفی الزاہد موسی عثمان طوباش القونوی (ت
١٤١٩ هـ).

(٣) الشیخ محمد زاہد الملقب بکوتکو، ولد تركمان زاده بمدینة
بورصة سنة ١٣١٥. انتسب للشیخ عمر ضیاء الدین أفندي =

إسطنبول وفي الحج سنة ١٩٧٣ ر.

حضره الشيخ حلمي إشق (صديق قُمش).

حضره الشيخ محمود أسعد جوشان^(١).

حضره الشيخ إسماعيل حقي طبق - رحمه الله.

حضره الشيخ محمد من «غونن».

حضره الشيخ علي ألوى قوروجو^(٢).

= في زاويته «كمشخانوي» الواقعة مقابل جامع السلطانة فاطمة، ثم انتقل بعد وفاة الشيخ عمر إلى السيد مصطفى فيزي أفندي التكراذاغلي. وكان رحمه الله يواكب على التدريس في جامع الفاتح وبيازيد وغيرهما وفي المدراس التي تحيط بتلك الجامع، ثم انتقل بإشارة من شيخه إلى الدعوة إلى الله في عدد من القرى والبلدات، ثم انتقل إلى إسطانبول وثبت في جامع أم كلثوم المطل على الجادة الرئيسة في منطقة الفاتح، وعيّن بعدها إماماً لمسجد إسكندر باشا وبقي هناك إلى حين وفاته رحمه الله سنة ١٤٠١ هـ.

(١) الداعية الشيخ الدكتور محمود أسعد بن خليل جوشان، ولد بتشناق سنة ١٣٥٧ هـ، تعلم عند الشيخ محمد زاهد كوتوكو، ثم تخصص في اللغتين العربية والفارسية، وبدأ مسيرته الأكاديمية في جامعة أنقرة، ولم يكتف بالتدريس بل أسّس مساجد ومؤسسات تعليمية. توفي رحمه الله سنة ١٤٢١ هـ.

(٢) الشيخ علي علوى كورجو، ولد بقونية سنة ١٣٤٠ هـ، حفظ القراءان الكريم في سن الطفولة، ثم هاجر إلى المدينة المنورة =

حضره الشيخ سيدا من جزيرة «جزره».

حضره الشيخ مصطفى نجاة الدين من أرضروم^(١).

حضره الشيخ محمد كاظم من سِعرْت (سِعرْد).

أفتخر وأتشرف بلقائي وتعلّمي على يد هؤلاء
العلماء الكبار، الذين أحببُتهم وأعطيتهم قدرهم،
وأدعو لهم بالرحمة والمغفرة، وأختتم كلامي بقولي:
لي ساده من عزهم فَضَلُّتُهُم فوق الحياة، إن لم أكن
منهم فحسبي أنني في حُبِّهم أرتاح، إن لي مشايخ
كراماً، منازلهم رفيعة، ولست مثلهم، ولكن بفضل
محبّتهم والانتماء إليهم اكتسبت شرفاً ومقاماً.

= مع عائلته عام ١٣٥٨ هـ، وسافر بعدها إلى القاهرة فدرس في
جامعة الأزهر، ثم رجع فعمل مديرًا للمكتبة المحمودية ثم مديرًا
لمكتبة «عارف حكمت» بالمدينة المنورة حتى عام ١٤٠٥ م.
توفي رحمه الله بالمدينة سنة ١٤٢٣ هـ ودفن بالبقيع.

(١) الخطاط الشيخ مصطفى نجاة الدين الأرضرومي ثم المدني
(١٣٣٠ هـ - ١٤١٩ هـ) القيّم على ترجمة وقفية مكتبة «عارف
حكمت» ودراستها.

تقديم وتمهيد

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، المنفرد بالإيجاد والإعدام، المتصف بنعوت الكمال المنزه عن صفات النقصان. سبحانه لا مثيل له ولا شبيه ولا ضد، ولا شريك له ولا وزير ولا نِدّ، تنزه سبحانه عن الحدوث والتحيز في المكان، وعن التغيير والتقييد بالزمان، تقدس اسمه لا تبلغه الأوهام، وجَلَ جلاله لا يشبه الأنماط، مُنفرد بالخلق والإيجاد والتَّدبير، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

ثم الصلاة والسلام الأتمان الأكملان الأعظمان على سيدنا وحبيبنا وقائداً ومولانا محمد إمام المتقين، وسيد الأنبياء المرسلين، وقائد الغرّ المحجّلين، وحامل لواء الحمد يوم الدين، أرسله الله تعالى بالحق فبلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصرَ

الأمّة، وجاهَد في اللهِ حَقَّ جِهادِه، فكَشَفَ اللَّهُ بِهِ
عنها الغُمَّة، وعلى ءاله الطَّاهريْن وأصحابِه الميامين
أجمعين، وَمَن تَبَعَهُم بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين.

وبعْدُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ تَعَبَّدَنَا بِأَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ، وَمِنْ
ذَلِكَ إِنْكَارُ الْمُنْكَرِ بِحَسْبِ الْقَدْرَةِ عَلَيْهِ، فَقَالَ تَعَالَى:
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ
وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، وَصَحَّ
حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَيِّدِنَا
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا
فَلْيُعَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي لِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ
يَسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَافُ الإِيمَانِ»، وَجَاءَ
فِي حَدِيثِ الْعُرْسِ بْنِ عَمِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَمِلَتِ الْخَطِيئَةُ فِي الْأَرْضِ
مَنْ شَهِدَهَا فَأَنْكَرَهَا كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهَا، وَمَنْ
غَابَ عَنْهَا فَرَضِيَّهَا كَانَ كَمَنْ شَهِدَهَا».

فَأَخْذَ مِنْ هَذِهِ النُّصُوصِ وَغَيْرِهَا وُجُوبَ إِنْكَارِ
الْمُنْكَرِ عَلَى الْكَفَايَةِ بِالنَّهْيِ عَنْهُ وَالْاجْتِهادِ فِي إِزَالَتِهِ

وَذُمٌّ مَنْ تَرَكَهُ بِغَيْرِ عُذْرٍ، وَأَضَعَفَ الإِيمَانَ الْإِنْكَارُ
بِالْقَلْبِ عِنْدَ الْعَجَزِ.

ثُمَّ إِنَّ إِحْيَا عِلْمِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَالذَّبَّ عن
حِيَاضِهِ وَالرَّدَّ عَنْهُ وَنَصْبَ الْأَدَلَّةِ عَلَى تَعَالِيهِ مِنْ
أَهْمِ الْمُهِمَّاتِ وَأَوْجَبَ الْوَاجِبَاتِ وَأَقْرَبَ الْقُرْبَاتِ
إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

وَإِنِّي قد وجدتُ أَنَّ بَعْضَ كَتَبِ السِّيرَةِ وَالتَّفَسِيرِ
وَشُرُوحِ الْحَدِيثِ وَمَصَنَّفَاتِ الْمَوْلَدِ عَمَدَتْ إِلَى
أَثْرٍ مُنْقَطِعٍ لِلْإِسْنَادِ ضَعِيفٍ يُسِنِّدُ رُؤْيَا مَنَامِيَّةً إِلَى
الْعَبَاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا يُعْرَفُ هُلْ رَأَاهَا وَرَوَاهَا
قَبْلَ إِسْلَامِهِ أَوْ لَا - يَحْكِي فِيهَا أَنَّهُ رَأَى أَبَا لَهَبٍ بَعْدَ
مُوْتَهِ فِي الْمَنَامِ يُخَبِّرُ أَنَّهُ يُسَقَى فِي جَهَنَّمَ شَيْئًا قَلِيلًا
يُخَفَّفُ بِهِ عَنْهُ مِنَ الْعَذَابِ فِيهَا لِأَنَّهُ أَعْتَقَ ثُوبِيَّةَ
مُرْضِعَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ كَانَ طَفَلًا رَضِيَّعًا، وَهَذَا
كَلَامٌ مُعَارِضٌ لِلنُّصُوصِ الشَّرِعِيَّةِ الَّتِي نَصَّتْ عَلَى
أَنَّهُ لَا يُخَفَّفُ الْعَذَابُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْكَافِرِينَ بَعْدَ
دُخُولِهِ جَهَنَّمَ.

ولذا فإنّي قد عكفتُ على تصنیف هذه الرسالۃ في
بيانِ ضعفِ هذا الأثرِ من حيثِ السنّدِ وكشفِ ما في
متنِه من الكلامِ الذي لا يقاومُ النّصوصِ الصریحةَ
الصحيحَةَ ولا يصحُّ تخصیصُها به ولا يرُدُّ الإجماعَ؛
وقد حَقَّقتُ النقلَ عن الحفاظِ الأعلامَ في نَقْدِ سنّدِ
الأثرِ وعدمِ التّعویلِ على متنِه لا سيّما وأنّه حکایةٌ رؤيا
مناميةٌ من غيرِ الأنبياءِ. وأسمیتُ رسالتی هذه «أبو
لهب: لا يُخفّف عنده العذابُ في ذاتِ لهب».

فلا ينبغي للمرء أن يُؤخذ بشیوع الباطل وكثرةِ في
الكتب، فإنَّ أللّا كواحدٍ ينقل بعضُهم عن بعضٍ مِنْ
غيرِ تحقیقٍ، وفي ذلك قال العلامہ ابن عابدین في
«شرح عقود رسم المفتی»: «وقد يتّفق نَقْلُ قولٍ في
نحو عشرين كتاباً مِنْ كتب المتأخرین ويكون القول
خطأً أخطأ به أولٌ واضحٌ له، فيأتي من بعده ويُنقله
عنه، وهكذا يُنقل بعضُهم عن بعضٍ»، وفي مثل ذلك
قال ابنُ درید: «والناسُ أللّف مِنْهُمْ كَوَاحدٍ».

فهذا زمان الصّبر والعجبَاتِ، وقد قال بعضُ أهل

العلم في هذا الزَّمان: «وبساط تحقيقِ العلم قد انطوى منذ زَمان بعِيد»، وقال الأذرعِي عن قضاة زَمانِه: «ولا تَغترَّ بِقُضَايَا زَمانِنَا فَإِنَّهُمْ كَقَرِيبِي عَهْدِ الْإِسْلَامِ»، قال ابن حِجْرُ الهِيَتِمِيُّ في «الإعلَامِ»: «هذا في قُضايَا زَمانِهِ، فَمَا بِالْكُلِّ بِغَيْرِهِمْ؟! وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الْفَارِقِيَّ أَيْضًا فِي قُضايَا زَمانِهِ مَعَ تَقدُّمِهِ عَلَى زَمِنِ الْأَذْرَعِيِّ بِكَثِيرٍ» اهـ.

وسبحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ
الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا، وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ.

فصل التعريف بأبي لهب

هو عبد العزّى بن عبد المطلب بن هاشم القرشيّ الهاشميّ، كنيته أبو لهب وأبو عتبة وأبو عتيبة وأبو مُعتبِّب، عم النبي محمدٍ ﷺ الأخ غير الشقيق لعبد الله والد النبي ﷺ.

وأبو لهب محرّكةً وتُسْكَن هاًوُها في لغةٍ، قيل: كُنَيَ لِجَمَالِهِ فَإِنَّهُ كَانَ يَتَلَهَّبُ جَمَالًا مَعَ أَنَّهُ كَانَ أَحَوْلَ^(١) أَو لِمَاءِهِ^(٢) أي باعتبار ما يُؤُولُ إِلَيْهِ، وَمِنْهُ

قول الشاعر^(٣):

فَاللَّهُ قَدْ كَنَى أَبَا لَهَبٍ وَمَا

كَنَاهُ إِلَّا خِزْنَةٌ وَهَوَانًا

(١) الثقات، محمد بن حبان، (١٣٦/٢).

(٢) تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، (٤/٢٢٩).

(٣) مطمح الأنفس، أبو نصر بن خاقان الوزير، (ص/٢٤٩).

عُرِفَ أبو لهب بِشِدَّةِ عداوَتِهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ يَسْكُنُ وزوجَتِهِ أُمَّ جَمِيلٍ فِي بَيْتٍ مُجَاوِرٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ، لَكِنَّهُمَا لَمْ يُرَايَا حَقَّ الْجِوارِ فَعَادَا يَرْسُلُ اللَّهَ ﷺ وَإِذَا هُمْ قَوْلًا وَفَعْلًا، وَلَمْ يَكْتُفِ بِذَلِكَ أَبُو لهبِ بْلَ حَارِبَهُ وَاجْتَهَدَ فِي صَدِّ النَّاسِ عَنِ اتِّبَاعِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَكَانَتْ أُمُّ جَمِيلٍ عَدُوَّةً مُعْلِنَةً سَلِيْطَةُ الْلِسَانِ مُظَاهِرَةً مَعَ أَبِي لهبٍ عَلَى إِيذَاءِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَكَانَتْ تَحْمِلُ الشَّوْكَ فِي الْلَّيْلِ وَتَضَعُهُ فِي طَرِيقِ النَّبِيِّ ﷺ حِيثُ يَسْلُكُ إِلَى بَيْتِهِ لِتُعَقَرَ قَدَمَاهُ الشَّرِيفَاتِ.

كَانُوا إِذَا قَدِمَتِ الْعِيرُ مَكَّةَ يَأْتِي أَحْدُهُمُ السُّوقَ لِيَشْتَرِي شَيْئاً مِنِ الطَّعَامِ يَقْتَاهُ، فَيَقُولُ أَبُو لهبٍ فِي قَوْلِهِ: يَا مَعْشَرَ التُّجَارِ غَالِوْا عَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ حَتَّى لَا يُدْرِكُوا شَيْئاً مَعَكُمْ، فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَالِي وَوَفَاءَ ذِمَّتِي، فَيَزِيدُونَ عَلَيْهِمْ فِي السِّلْعَةِ قِيمَتَهَا أَضْعَافاً حَتَّى يَرْجِعَ الرَّجُلُ إِلَى أَطْفَالِهِ وَهُمْ يَتَضَاغُونَ مِنِ الْجُوعِ وَلَيْسَ فِي يَدِهِ شَيْئاً يُعَلِّلُهُمْ بِهِ، فَيَغْدُو التُّجَارُ عَلَى أَبِي لهبٍ فَيُرْبِحُهُمْ.

ومن مظاهر معاذه للنبي ﷺ أنّه كان إذا خطبَ النبي ﷺ الناس في الأسواق يدعوهم إلى الإسلام تبعه أبو لهبٍ فراح يصيغ: أيها الناس، لا تسمعوا له فإنّ به جنةً. وكان يتبع النبي ﷺ في لقياه القبائل في المواسم، كلّما ذهب إلى محفلي وقف أبو لهبٍ ودعا السامعين إلى عدم الاستجابة للنبي ﷺ.

روى الإمام أحمد عن ربيعة بن عباد الديلي قال: رأيت النبي ﷺ بذى المجاز يدعو الناس وخلفه رجل أحوال يقول: لا يصدّركم هذا عن دينكم. قلت: من هذا؟ قالوا: هذا عمّه أبو لهب^(١).

وروى البيهقي من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ صعد النبي ﷺ على الصفا فجعل ينادي: يا بني فهرٍ، يا بني عديٍّ، لبطون قريشٍ، حتى اجتمعوا، فجعل الرجل إذا لم يستطع أن يخرج أرسلا رسولًا لينظر ما هو، ف جاء أبو لهبٍ وقريش فقال ﷺ: «رأيتكُم لو

(١) مسند أحمد، أحمد بن محمد بن حنبل، (٤٠٣ / ٢٥).

أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ
 أَكْنُتُمْ مُصَدِّقِي؟»، قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّنَا عَلَيْكَ إِلَّا
 صِدْقًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدِي عَذَابٍ
 شَدِيدٍ»، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: ثُبَّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا
 جَمَعْتُنَا، فَنَزَلْتُ: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَلِهَبٍ وَتَبَّ مَا
 أَعْنَى عَنْهُ مَالُهُ، وَمَا كَسَبَ﴾.

وقد أخزاه اللَّه تعالى وأماته مِيتةً سوءً؛ فقد روى
 الحاكم^(١) عن ابن عباسٍ رضي اللَّه عنهما أنَّ أبا
 رافع غلاماً للعباس أخبره أنَّه لما سارت قريش إلى
 رسول اللَّه ﷺ يوم بدرٍ جعلوا يتوقعون الأخبار، فلما
 وصلتهم الأخبار وجدوا في أنفسهم قوَّةً وسُرُوراً بما
 جاءهم من خبر ظُهُورِ رسول اللَّه ﷺ على الأعداء،
 وإذا هُم على تلك الحال إذ أقبل عليهم الخبرُ أبو
 لهبٍ يجُرُّ رجليه قد أكبته اللَّه وأخزاه لِمَا جاءه من
 خبر قومه المشركين، ثم انصرف يجُرُّ رجليه ذليلاً،
 فابتلاه اللَّه بعدها بالعدسية، فما مَكَثَ إِلَّا سَبْعَا

(١) المستدرك، أبو عبد اللَّه الحاكم، (٤٢١ / ٦).

حتى مات، وترَكَهُ أبناهُ في بيتهِ ثلاثاً لا يَدْفَنَاهُ حتى
 أَنْتَنَ، وكانت قريش تَتَقَيَّى داء العَدَسَةِ^(١) كما تَتَقَيَّى
 الطاعونَ، حتى قال لهما رجُلٌ مِنْ قريش: وَيَحْكُمَا
 أَلَا تَسْتَحِيَانِ، إِنَّ أَبَاكُمَا قد أَنْتَنَ فِي بَيْتِهِ لَا تَدْفَنَاهُ؟!
 فقالا: إِنَّا نَخَشِي عَدُوِي هَذِهِ الْقُرْحَةِ، فقال: انطِلِقا
 فَأَنَا أُعِينُكُمَا عَلَيْهِ، فَمَا عَسَلُوهُ إِلَّا قَذْفًا بِالْمَاءِ عَلَيْهِ
 مِنْ بَعِيدٍ مَا يَدْنُونَ مِنْهُ، ثُمَّ اخْتَمَلُوهُ إِلَى أَعْلَى مَكَّةَ
 فَأَسْنَدُوهُ إِلَى جِدَارٍ ثُمَّ رَصَفُوا عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ.

(١) بَشْرَةُ تُشَبِّهُ العَدَسَةَ تَخْرُجُ فِي مَوْضِعٍ مِنَ الْجَسَدِ تُشَبِّهُ الطَّاعُونَ، تَقْتَلُ صَاحِبَهَا غالباً.

فصلٌ منشأ القضية: خبر عروة المُنقطع

لقد ثبت في أخبار سيرة النبِيِّ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مِنْ أَشَدِّ مُشْرِكِي قُرَيْشٍ عَدَاوَةً لِهِ جِيرَانَهُ الْكُفَّارَ وَمِنْهُمْ أَبُو جَهْلٍ عُمَرُو بْنُ هَشَامٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَعَمُّ النَّبِيِّ عَصَيْتَ اللَّهَ أَبُو لَهَبٍ عَبْدُ الْعَزَّى بْنُ عَبْدِ الْمَطَّلِبِ، لَكِنْ لَمْ تَنْزِلْ سُورَةً مُفَرَّدَةً كَامِلَةً فِي ذَمِّ كَافِرٍ سَوَى أَبِي لَهَبٍ، وَهِيَ سُورَةُ الْمَسَدِ؛ فَقَدْ ذَمَّهُ اللَّهُ تَعَالَى وَذَمَّ امْرَأَتَهُ أُمَّ جَمِيلٍ وَأَوْعَدَهُمَا الْعَذَابُ الْأَلِيمُ الشَّدِيدُ فِي نَارِ جَهَنَّمِ.

وَقَدْ تَبَيَّنَ لِكَ فِي الْفَصْلِ السَّابِقِ قَصْةُ مَوْتِ أَبِي لَهَبٍ فِي حِيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرَّ مِيتَةٍ بَعْدَ أَنْ بَلَغَهُ خَبْرُ بَدْرٍ وَلَمْ يَشَهِّدْهَا.

وَمَنْشأُ الْكَلَامِ عِنْدَ مُؤْدِعِ التَّخْفِيفِ عَنْ أَبِي لَهَبٍ

مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ - وَكَلَامُهُمْ مَرْدُودٌ كَمَا سِيَتْبَيْنَ تَفْنِيْدُهُ - أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»^(۱) مِنْ كَلَامِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ مَا نَصْهُ: «وَثُوْبَيْةُ مَوْلَةُ لَأَبِي لَهَبٍ، كَانَ أَبُو لَهَبٍ أَعْتَقَهَا فَأَرْضَعَتِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا مَاتَ أَبُو لَهَبٍ أَرِيَهُ بَعْضُ أَهْلِهِ بِشَرِّ حِينَةِ، قَالَ لَهُ: مَاذَا لَقِيْتَ؟ قَالَ أَبُو لَهَبٍ: لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ^(۲) غَيْرَ أَنَّنِي سُقِيْتُ فِي هَذِهِ بِعْتَاقَتِي ثُوْبَيْةً».

وَثُوْبَيْةُ مُرْضِعُتُ النَّبِيِّ ﷺ بْلَبَنِ ابْنِ لَهَا، وَكَانَتْ مَوْلَةً لَأَبِي لَهَبٍ أَعْتَقَهَا؛ قِيلَ: كَانَ ذَلِكَ حِينَ وُلْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَحًا بِهِ وَاسْتِبْشَارًا، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ كَمَا سِيَّاتِيَ.

(۱) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (۹/۷).

(۲) وفي رواية الإمامي: «لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ رَخَاءً»، وعند عبد الرزاق عن مَعْمَرَ عن الزُّهْري قال: «لَمْ أَلْقَ بَعْدَكُمْ رَاحَةً». قال ابن بطال في «شرح البخاري» (۱۹۵/۷): «سَقَطَ الْمَفْعُولُ مِنْ رِوَايَةِ الْبُخَارِيِّ وَلَا يَسْتَقِيمُ الْكَلَامُ إِلَّا بِهِ» اهـ.

فصلٌ ثبوثُ وفاةِ أبي لهبٍ على الكُفر

يُثبِّت نُصُّ الأَثْرِ أَنَّ أَبَا لَهَبِ رُؤِيَ فِي عَذَابٍ بَدِيلٍ قَوْلَهُ «بِشَرٍ حِبِّةٍ» أَيْ فِي حَالَةٍ سَيِّئَةٍ جِدًّا، وَتَلَكَ هِيَ حَالَةُ الْعَذَابِ الَّتِي يُقَاسِيْهَا إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ، مَعَ أَنَّ دَلِيلَنَا الأَصْلِيَّ وَمُسْتَنْدَنَا الْمَتِينَ عَلَى كَوْنِ أَبِي لَهَبٍ مِنَ الْمَعْذَبِينَ هُوَ صَرِيحٌ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالٍ أَبِي لَهَبٍ: ﴿سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ﴾^(١)، وَدَلِيلُنَا عَلَى كَوْنِهِ كَسَائِرَ الْكَافِرِينَ الْمَعْذَبِينَ فِي النَّارِ إِلَى مَا لَا نَهَايَةَ لَهُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمُ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجَزِي كُلَّ كُفُورٍ﴾^(٢). فَلَا يُحْتَاجُ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ الصَّرِيقَةِ إِلَى الاعْتِضَادِ

(١) سُورَةُ الْمَسَدِ، ٣.

(٢) سُورَةُ فَاطِرٍ، ٣٦.

بكلامِ عُرُوةَ لِنَفْسِهِ مَعَ أَنَّ مَا يَحْكِيهِ لَا يَعْدُو كَوْنَهُ
رُؤْيَا مَنَامِيَّةً، فَكَفَى بِالآيَةِ عَلَى مَا نَقُولُ دَلِيلًا.

وَمِنَ الْمَعْانِي الَّتِي كَشَفْتُ عَنِ السُّورَةِ الْبَئْتِ
وَالْقَطْعُ وَالْحَتْمُ بِخُسْرَانِ الْكَافِرِ وَلَوْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ
أَعْظَمُ الْفَائِزِينَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَابَةً وَنَسَبًّا، وَصَرَّحَتِ
السُّورَةُ بِعَدَمِ اِنْتِفَاعِ أَبِي لَهَبٍ بِمَالِهِ وَوَلَدِهِ عَنْدَ مَنْ
فَسَرَ الْكَسْبَ بِالْوَلَدِ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ الْمَرْفُوعُ: «وَإِنَّ
أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسِيرِكُمْ»^(١).

(١) سنن الترمذى، محمد بن سورة الترمذى، (٣٢ / ٣).

فصلٌ

رُؤيا غير الأنبياء عليهم السّلام لا تَنسَخُ حُكْمًا شرعيًّا ولا تأتي بِحُكْمٍ جَدِيدٍ

معلومٌ عند الأصوليين أن النَّسخ، وهو رفع حُكْمٍ
شرعى سابق بِحُكْمٍ جَدِيدٍ لاحقٍ، لا يكون إلا في
حياة النبي ﷺ، لأن النَّسخ لا يكون إلا بِوحيٍ مِن الله
تعالى، وقد خَتَم الله الرسالة والنبوة بِمحمدٍ ﷺ،
فلا يُخفَف ولا يُشدَّد ولا يُجَدَّد ولا يُبَدَّل ولا يُوقَفُ
العمل بشيءٍ من أحكام الشريعة التي ثبتت عند وفاة
سيّدنا محمدٍ ﷺ.

إذا كان العلماء الحقيقون بالاجتهاد في نصوص
الشّرع كأبي حنيفة ومالك والشافعى وأحمد
رضي الله عنهم ليس لهم حقٌ في الاجتهاد بما هو

مقطوعٌ به مِن الأحكام الشرعية بنَصّ قرآنِي صريحٍ
أو حديثِي ثابتٍ عندهم أو إجماعٍ من سَبَقُهم إلى
حُكْمٍ شرعيٍّ، فكيف تكون الرؤيا المنامية لفَرِدٍ مِن
غير الأنبياء ناسِخةً لِحُكْمٍ شرعيٍّ قطعِيٍّ الثبوت؟!
فلا يصحُ ذلك ولا يقع.

ثم إنَّ حصولَ الرؤيا المنامية مُنوطٌ بِرُؤيا الرُّؤُوفِ
للمرأةِ، وليس يَسْتَحْضُرُ الشَّخْصُ ما رَأَاهُ لِيُخَبِّرَ به
إِلَّا إِذَا أَفَاقَ وَعَادَ إِلَى الْيَقَظَةِ بَعْدِ النَّوْمِ، وَغَلَطُ الْوَهْمِ
فِي ذَلِكَ مُحْتَمِلٌ غَيْرُ مُسْتَبَدِ؛ إِذَا قد يَقِعُ لِلشَّخْصِ
فِي نَفْسِهِ بِسَبَبِ وَسُوْسَةِ الشَّيْطَانِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ظُنُونٌ
أَنَّهُ رَأَى كَذَا مِنَ الْمَرَائِيِّ، وَلَا يَكُونُ الْأَمْرُ مِنْهُ فِي
الْوَاقِعِ إِلَّا تَوَهَّمًا وَظَنَّا قَدْ خَالَجَ الْقَلْبَ فَسَكَنَهُ.

وقد قال الحافظ النووي في «شرح مسلم»^(١) عند
كلامِه على رؤيا مناميةٍ رَأَاهَا أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ
التَّابِعِيُّ مَا نَصَّهُ: «قال القاضي عياض رحمه الله:

(١) المنهاج بشرح صحيح مسلم بن الحجاج، محيي الدين النووي، (١١٥/١).

هذا ومِثْلُه استِئنَاسٌ واستِظهَارٌ على ما تَقَرَّرَ مِن ضَعْفِ أَبَانَ لَا أَنَّهُ يُقطَعُ بِأَمْرِ الْمَنَامِ وَلَا أَنَّهُ تَبَطَّلُ بِسَبَبِهِ سُنَّةُ ثَبَّتْ وَلَا تَثَبُّتْ بِهِ سُنَّةٌ لَمْ تَثَبُّتْ، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ الْعُلَمَاءِ، هَذَا كَلَامُ الْقاضِي وَكَذَا قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ فَنَقَلُوا الْاِتِّفَاقَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُغَيِّرُ بِسَبَبِ مَا يَرَاهُ النَّائِمُ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرْعِ» اهـ.

ونقل بدر الدين الزركشي في «البحر المحيط»^(١) عن أبي إسحاق الإسفرايني قوله: «وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَثْبُتْ بِالرُّؤْيَا شَيْءٌ» أي مِنَ الْأَحْكَامِ عَلَى خِلَافِ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرِيعَةِ.

وقال الحسن بن العطار في «الحاشية على المحتلي»^(٢): «وَلَا يَلْزَمُ مِنْ صَحَّةِ الرُّؤْيَا التَّعوِيلُ عَلَيْهَا فِي حَكْمٍ شَرِعيٍّ لَا حِتْمَالُ الْخَطَا فِي التَّحْمُلِ وَدُمْضَبْطُ الرَّائِي» اهـ.

(١) البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين الزركشي، (٨٩/١).

(٢) حاشية العطار على شرح المحتلي على جمع الجوامع، حسن بن محمد العطار، (٤٦٧/٢).

ومِمَّن نَصَّ عَلَى أَنَّ رُؤْيَا غَيْرَ الْأَنْبِياءِ لَا يَنْبَني عَلَيْهَا حَكْمٌ شَرِعيٌّ: ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ وَابْنُ الْعَرَبِيِّ الْمَالْكِيِّ وَابْنُ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ وَالْبَدْرِ الْعَيْنِيِّ وَالْجَلَالِ السِّيَوْطِيِّ وَالصَّالِحِيِّ وَالشَّبِرَامَلْسِيِّ وَالْمَلَّا عَلَيِّ الْقَارِيِّ وَابْنِ عَلَّانِ وَالزُّرْقَانِيِّ وَالنُّورِ السِّنَدِيِّ وَابْنِ عَابِدَيْنِ وَمُحَمَّدَ الْخَضِيرِ الشَّنْقِيَطِيِّ وَغَيْرَهُمْ^(١).

وَقَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ فِي «شَرِحِ الْبُخَارِيِّ»^(٢): «وَاسْتَدِلْ

(١) بِهُجَةِ النُّفُوسِ، عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي جَمْرَةَ، (٣/٢١٤). عَارِضَةُ الْأَحْوَذِيِّ، أَبُو بَكْرِ بْنِ الْعَرَبِيِّ، (١/٢٤٨). فَتْحُ الْبَارِيِّ، ابْنُ حَجْرِ الْعَسْقَلَانِيِّ، (١٢/٨٢) وَ(٣٥٤/٢). عَمَدةُ الْقَارِيِّ، بَدْرُ الدِّينِ الْعَيْنِيِّ، (٥/١٠٧). تَنْوِيرُ الْحَوَالَكَ، جَلَالُ الدِّينِ السِّيَوْطِيِّ، (١/٦٦) وَالْمَوَاهِبُ الْلَّدْنِيَّةُ، شَهَابُ الدِّينِ الْقَسْطَلَانِيُّ، (١/١٩٣). حَاشِيَةُ الْخَطِيبِ عَلَى الْفَرَرِ الْبَهِيَّةِ، الْخَطِيبُ الْشَّرِيبِيُّ، (١/٢٦٣). سَبْلُ الْهَدِيِّ وَالرِّشَادِ، مُحَمَّدُ الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ، (٣/٣٦١). وَحَاشِيَةُ الشَّبِرَامَلْسِيِّ عَلَى نِهايَةِ الْمُحْتَاجِ، (١/٣٩٩). وَشَرِحُ الشَّفَافِ، الْمَلَّا عَلَيِّ الْقَارِيِّ، (١/٣٧٩). شَرِحُ الْفَتوَحَاتِ الرَّبَّانِيَّةِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلَّانِ، (٢/٧٠). شَرِحُ الْمَوْطَأِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْبَاقِيِّ الزُّرْقَانِيِّ، (١/٢٦٢). حَاشِيَةُ السِّنَدِيِّ عَلَى سَنَنِ التَّرمِذِيِّ، نُورُ الدِّينِ السِّنَدِيِّ، (١/٢١١). رَدُّ الْمُحتَارِ، مُحَمَّدُ أَمِينُ بْنِ عَابِدَيْنِ، (١/٣٨٣). كُوثرُ الْمَعْانِيِّ، مُحَمَّدُ الْخَضِيرِ الشَّنْقِيَطِيِّ، (٨/٢٢٢).

(٢) إِرشَادُ السَّارِيِّ، شَهَابُ الدِّينِ الْقَسْطَلَانِيُّ، (٨/٣١).

بهذا على أنَّ الكافر قد ينفعه العمل الصالح في الآخرة
 وهو مَرْدُودٌ بتصريح قول الله تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَا
 إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾^(١)، لا
 سِيَّما والخبرُ مُرْسَلٌ أَرْسَلَهُ عُرْوَةُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَنْ حَدَّثَهُ
 بِهِ، وَعَلَى تَقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ مَوْصُولًا فَلَا يُحْتَاجُ بِهِ إِذْ
 هُوَ رَؤْيَا مَنَامٍ لَا يَثْبُتُ بِهِ حَكْمٌ شَرْعِيٌّ »، وَمِثْلَهُ قَالَ
 الشَّيخُ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الصَّالِحِيُّ وَالحافظُ شَمْسُ
 الدِّينِ السَّخَاوِيُّ^(٢)، وَمِنْ قَبْلِهِمُ الحافظُ العَسْقَلَانِيُّ
 وَزَادَ هُوَ وَالبَّدْرُ الْعَيْنِيُّ قَوْلًا^(٣): «لَعَلَّ الَّذِي رَأَاهَا لَمْ
 يَكُنْ إِذْ ذَاكَ أَسْلَمَ بَعْدًا فَلَا يُحْتَاجُ بِهِ» اهـ. وَكَلَامُ
 الْحَافِظِ جَارٍ مَعَ لَحْظِ اضْطِرَابِ الرِّوَايَاتِ فِي وَقْتِ
 إِسْلَامِ العَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

كذلك قال العلماء في كشف الولي فإنَّه معَرَّضٌ

(١) سورة الفرقان، ٢٣.

(٢) سُبْلُ الْهُدَى وَالرِّشَادِ، مُحَمَّدُ الصَّالِحِيُّ الشَّامِيُّ، (٣٧٦/١).
 الأُجُوبَةُ الْمَرْضِيَّةُ، شَمْسُ الدِّينِ السَّخَاوِيُّ، (٧٣٧/٢).

(٣) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، (٩/١٤٥). عمدة القاري، بدر الدين العيني، (٢٠/٩٥).

لأن لا يعي ما يلقى إليه من الكسوفات، فقد قال سيدنا الإمام الجنيد البغدادي رضي الله عنه: «رِبِّما يقع في قلبي النكتة من نكت القوم أيامًا فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة»، وهي عبارة شهيرة عنه أسندها أبو القاسم القشيري والسلمي وابن عساكر وغيرهم.

كما شهد عن سيدنا الإمام أبي الحسن الشاذلي رضي الله عنه قوله: «إذا عارض كشفك الكتاب والسنة فتمسك بالكتاب والسنة ودع الكشف»^(١).

فإذا كان الولي الصالح اليقظان المكافف في اليقظة لا يحل له ترك الكتاب أو السنة الثابتة لكشف رءاه معارضًا لهم، فكيف تلغى العشرات من النصوص القراءانية والحديثية الثابتة الصريحة المفهوم والمنطق في القضية لأجل ظاهر رؤيا منامية احتمل أنها رأي ثم احتمل إسلامه وقت رؤيتها مع احتمال كون أبي لهب قد اعتق ثوبية في

(١) الطبقات الوسطى، عبد الوهاب الشعراوي، (ص/٢٨٢).

ذلك الوقت المظنون المختلف فيه.

ثم وإن كان الرائي هو العباس رضي الله عنه عم النبي ﷺ، كما جاء ذلك عند غير البخاري، فهذا لا يعني أن رؤياه تنسخ حكمًا شرعياً سواءً كان ذلك في حياة النبي ﷺ أو بعدها، والحكم الشرعي في هذه القضية - كما بينا مراراً - أن الكافر لا يخفف عنه شيءٌ من العذاب في النار قطعاً.

ثم وإن سلمنا أن الرائي هو العباس، مع قطع النظر عن كون الخبر من مرسلي عروة الذي لم يذكر من الذي حدّثه به، وعلى تقدير كون الخبر موصولاً، فإن العباس لم يكن على الإسلام حين رأى تلك الرؤيا على حسب بعض التأريخات، فقد قيل: أسلم قبل بدر أو بعدها وقبل الفتح^(١)، وإن أبو لهب مات بعد غزوة بدر بستة أيام^(٢)، فعلى هذا يحتمل أن يكون

(١) سبل الهدى والرشاد، محمد الصالحي الشامي، (١١/٨٣).

(٢) المختصر الكبير في سيرة الرسول، عز الدين بن جماعة، (ص/٨٩).

العَبَّاسُ رضيَ اللَّهُ عنْهُ قَدْ رأَى تِلْكَ الرُّؤْيَا قَبْلَ إِسْلَامِهِ.
 ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَأْتِي الشَّيْطَانُ مُتَشَكِّلاً فِي الْمَنَامِ
 بِصُورَةِ أَيِّ لَهَبٍ وَيَقُولُ لِرَأْيِي مَا قَالَهُ.

وَلَا عِبْرَةَ بِاَدْعَاءِ مُدَّعٍ أَنَّ هَذِهِ الرُّؤْيَا فِيهَا بُشَارَةٌ
 لِأَيِّ لَهَبٍ بِسَبَبِ أَنَّهُ أَسْتَبَشَرَ بِوْلَادَةِ الرَّسُولِ ﷺ
 وَذَلِكَ أَمْرٌ عَظِيمٌ كَالاحْتِفالِ بِوْلَادَةِ النَّبِيِّ الَّذِي أَجَازَهُ
 جَمِيعُ الْمُسْلِمِينَ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ وَارِدًا فِي بَعْضِ كُتُبِ
 السِّيرَةِ، فَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ اللَّهِ الْغُمَارِيَّ^(١): «مَا
 يُوجَدُ فِي كُتُبِ الْمُولَدِ النَّبَوِيِّ مِنْ أَحَادِيثَ لَا خِطَامَ
 لَهَا وَلَا زِمامَ هِيَ مِنَ الْغُلُوِّ الَّذِي نَهَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَنْهُ
 فَتَحْرُمُ قِرَاءَةُ تِلْكَ الْكِتَابِ^(٢) وَلَا يُقْبَلُ الاعتذارُ عَنْهَا
 بِأَنَّهَا فِي الْفَضَائِلِ لِأَنَّ الْفَضَائِلَ يُتَسَاهَلُ فِيهَا بِرَوَايَةِ
 الْضَّعِيفِ^(٣)، أَمَّا الْحَدِيثُ الْمَكْذُوبُ فَلَا يُقْبَلُ فِي

(١) مُرِشدُ الْحَائِرِ لِبِيَانِ وَضْعِ حَدِيثِ جَابِرٍ، عَبْدُ اللَّهِ الْغُمَارِيَّ، (ص/٤٢).

(٢) أَيِّ لِمَنْ يُخْتَسِي عَلَيْهِ مِنَ الرَّأْلَ.

(٣) أَيِّ مَا لَمْ يَكُنْ شَدِيدَ الْضَّعْفِ.

الفضائل إجماعاً بل تَحْرُم قِرائَتُه ورِوَايَتُه^(١) اهـ.
 قلت: وهذا في الضعيف، فكيف بالكلام المخالف
 لصريح القراءانِ وصحيح السُّنَّة وإجماع الأمة؟!
 ثُمَّ إِنَّ رَؤْيَا الْأَنْبِيَاءِ خارِجَةٌ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ لِأَنَّ
 رَؤْيَا هُمْ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَحْيٌ مِّنَ اللَّهِ بَدْلِيلٍ
 أَنَّ إِبْرَاهِيمَ أَقْدَمَ عَلَى تَنْفِيذِ ذَبْحِ وَلِدِهِ إِسْمَاعِيلَ أَوْ
 إِسْحَاقَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهَا وَحْيٌ أَنَّهُ
 عَلَيْهِمُ الْأَنْبِيَاءُ باشَرَ ذَلِكَ، وَإِذَا كَانَ بَعْضُ كَلَامِ الْأَنْبِيَاءِ فِي
 الْيَقِظَةِ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ أَوْ مَا يَرَوْنَهُ فِي الْمَنَامِ مِنَ الْوَحْيِ
 يَكُونُ لَهُ تَأْوِيلٌ خَاصٌّ وَمَعْنَى مُوافِقٌ لِشَرائِعِهِمْ،
 فَكِيفَ بِرَؤْيَا رَءَاهَا مَنْ لَا يَثْبُتُ أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْإِسْلَامِ
 وَقَتَ الرُّؤْيَا وَظَاهِرُهَا مُعَارِضٌ لِلنُّصُوصِ الْقَرْئَانِيَّةِ
 وَالْحَدِيثِيَّةِ الثَّابِتَةِ وَالْإِجْمَاعِ؟! فَالْحُكْمُ أَنَّهَا سَاقِطَةٌ
 قَطْعًا، فَلَا يُحْتَجُّ بِهَا وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهَا لَئِلَّا يُتَرَكُ
 الْقَرْئَانُ وَالْأَحَادِيثُ الْمَرْفُوعَةُ الثَّابِتَةُ وَمَا اتَّفَقَتْ عَلَيْهِ
 الْأُمَّةُ لِمَجْرَدِ رَؤْيَا مَنَامِيَّةٍ صِفَتُهَا وَصَفَةُ رَائِيَها مَا

(١) أي بدون التحذير منه.

ذَكْرُنَا.

لطيفة: قال الحافظ المؤرّخ أبو العرب القِيرواني (ت ٣٣٣هـ) في «المِحَن»^(١): دخل شريك ابن عبد الله القاضي على المهدى فسلم عليه بالخلافة فأعرض عنه ثم سلم عليه الثانية فقال: لا سلم الله على الأبعد، قال: ولم يا أمير المؤمنين؟ أليس شيء جئته أم لأمر أحد شهادة؟ قال: فقال: السيف والنَّطْع، قال: ولم يا أمير المؤمنين؟ لا يجوز قتلي إلا عن علم، تعلّمْني بذنبي، قال: رأيت في منامي كأنك تطا بساطي وأنت معرض عنّي، فقصصت رؤياي على من عبرها فقال: يُظْهِر لك طاعةً ويُضْمِر معصيةً، فقال له: يا أمير المؤمنين، ما رؤياك برؤياك الخليل إبراهيم، ولا معيْرك بيوف الصدّيق عليهما السلام، أفي الأحلام الكاذبة تُضرِب أعناق المؤمنين؟! قال: فاستحي يا المهدى وتطامن^(٢) ثم

(١) المِحَن، محمد بن أحمد التميمي الإفريقي، (ص/٢٦٠).

(٢) أي هداً واستقرّ.

قال: اخْرُجْ عَنِّي، فَتَبَعَهُ سَلْمَ بن سَعْدٍ فَقَالَ لَهُ: مَا
ظَنَنْتُ أَنَّهُ بَقَى عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ لَكَ نَظِيرٌ، قَالَ:
فَقَالَ لَهُ شَرِيكٌ مُتَعَجِّبًا: رَأَيْتَ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا
يَضْرِبُ أَعْنَاقَ الْمُؤْمِنِينَ بِالْأَحْلَامِ الْكَاذِبَةِ؟!

فصلٌ امتناعُ تخفيفِ العذابِ عن الكافر في النارِ

اعلم رحمة الله تعالى أنه لا يصح القول بتأخير العذاب عن كافر ما في نار جهنم لأن ذلك مصادم لصريح الآيات القطعية المفهوم والمنطق التي لا مجال لإخراجها عن ظاهرها، كقول الله تعالى إخباراً عن حال الكافرين في النار: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾^(١)، وقوله: ﴿خَلَدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾^(٢) فلا يمهلون ولا ينذرون ليغتذرُوا ولا يُنظر إليهم نظر رحمة، كذلك قال أبو الليث السمرقندى والبيضاوى والرازى وابن الجوزى وأبو البركات النسفي وأبو السعد وابن كمال باشا

(١) سورة البقرة، ١٦٢.

(٢) سورة التحـلـ، ٨٥.

والعصام القُونويٰ وغيرهم مِن المفسّرين، والآيات في ذلك كثيرةً جدًا.

ومن الآيات الصّريحة في ذلك أيضًا قوله تعالى:

﴿وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ أَدْعُوكُمْ رَبَّكُمْ يُخَفِّفُ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ ﴾^(١)
 قالُوا أَوَلَمْ تَكُنْ تَأْتِيَكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَأَدْعُوكُمْ وَمَا دُعَوْا إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾^(٢).

فقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ فِي النَّارِ﴾ معناه الكُفار، وتوجيهه بذلك للسياق السابق لِمَن تأمّله في سورة غافر، فبيّن الله تعالى أنّه لا يخفّف العذاب يومًا مِن الدّهر في النار عن أحدٍ مِن الكافرين، ولم يَسْتَشِنْ أحدًا، لا أبا لهبٍ ولا غيره، وعليه فلا يكون يوم الاثنين خارجًا عن أيام العذاب التي تمرُّ على أبي لهبٍ كغيره مِن الكُفار في النار إلى أبد الآباد التي لا تنتهي.

(١) سورة غافر، ٤٩-٥٠.

وقد قال القاضي عياض اليحصبي^(١): «للإجماع على أنَّ الْكُفَّارَ لَا تَنْفَعُهُمْ أَعْمَالُهُمْ وَلَا يُثَابُونَ عَلَيْهَا بِنَعِيمٍ وَلَا يُتَخَفِّفُ عَذَابٌ، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَشَدَّ عَذَابًا مِنْ بَعْضٍ بِحَسْبِ جَرَائِمِهِمْ» اهـ. مختصراً.

(١) إكمال المعلم، عياض بن موسى، (٥٩٧/١).

فصلٌ

الجوابُ عن بعض الإيراداتِ على ما سبقَ

قد يُورَدُ على ما ذَكَرْناه فيما سبقَ أمْرًا:

الإيراد الأول: «ال» في «العذاب» مِن قول الله تعالى: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾:

فإن قال قائل: «إن «ال» هنا تَدْلُّ على أنه المعهود مِن العذاب في النار والذي هو أقل ما يصدق عليه اسم «العذاب» وهو شيءٌ حاصلٌ لجميع الكافِرِين لا ينقطع عنهم بحيث إنه لا يخلو لهم وقتٌ عن عذاب، وأماماً أن درجة ذلك العذاب تُخفَّف إلى حدٍ يبقى سائغاً إطلاق تسمية الشيء الواقع عليهم «عذاباً» فهو جائز الحصول لا مانع منه».

فالجواب: هذا الكلام مَرْدُودٌ مِن وجهين:

الأول: عدم وجود ما يدل على هذا التخصيص المفروض هنا، التخصيص إن كان لغير دليلٍ معتبرٍ لم يكن مقبولاً، فالتخصيص العموم نوعٌ من التأويل الذي هو إخراج النص عن ظاهره لدليلٍ مقبولٍ، وفيه قال الحافظ السيوطي^(١): «قال أهل الأصول: التأويل صرف اللّفظ عن ظاهره لدليل، فإن لم يكن لدليلٍ فلعله لا تأويلٌ».

الثاني: استدلالنا بقول الله تعالى: «وَلَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا» أي جهنّم، فأقل نوعٍ من أنواع العذاب في النار يسمى «عذابها»، فدللت الآية على أنه لا يخفّف شيءٌ، قدرًا ونوعًا، من العذاب في النار ولو للحظةٍ، وهذا حال الكافرين في جهنّم جميعاً إلى أبد الآباد التي لا تنقطع.

ويعد ذلك التوجيه صريحاً قول الإمام ابن حجر الطبرى في «تفسيره»^(٢) ونصه: «وأمّا قوله: «خَلِدِينَ

(١) الحاوي للفتاوى، جلال الدين السيوطي، (٢٠١ / ٢).

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير الطبرى، (٢٦٤ / ٣).

فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴿﴾ [البقرة: ١٦٢] فإنّه خبرٌ من الله تعالى ذِكرُه عن دَوَامِ العذاب أبداً مِنْ غير توقيتٍ ولا تخفيفٍ، كما قال تعالى ذِكرُه: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمَ لَا يُفْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمْوِلُونَ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا﴾ [فاطر: ٣٦]، وكما قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعِيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَذَلْنَاهُمْ جُلُودًا عَيْرَهَا لِيَدُوْقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦].

وقال أيضًا في تفسير عَائِيَةٍ ءال عمران^(١): «﴿خَلِيلِينَ فِيهَا﴾ يعني ما كثيرون فيها، يعني في عقوبة الله، «لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ﴾ لا يُنقصون من العذاب شيئاً في حالٍ مِن الأحوال، ولا يُنفَسُون فيه «وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ يعني ولا هم يُنظرُون لِمَعْذِرَةٍ يَعْتَذِرُونَ، وذلك كُلُّهُ عَيْنُ الْخَلْوَةِ فِي الْعُقُوبَةِ فِي الْآخِرَةِ» اهـ.

وما أتعس حال بعض المتصوّفة الكاذبين الذين خرّجوا عن طريق الهدى وسلّكوا سبيل الرّدى

(١) المصدر السابق، (٥٧٨ / ٦).

فادَّعُوا انقلابِ العذابِ الشديدِ على الكافرين في النارِ إلى عذابٍ خفيفٍ أو راحٍ لتقادُمِ العهدِ على المعدّبين، لكنه ردَّ عليهم عددٌ من العلماء؛ فقال الملا علي القاري الحنفي في رسالته «الرَّدُّ على القائلين بِوَحْدَةِ الْوَجُودِ»^(١): «فإنه سبحانه إذا قال في مواضع متعددةٍ في كتابه: إنَّ الْكُفَّارَ خالدون في النار، ونصَّ في مواضعٍ أخرى أنه لا يخفَفُ العذابُ عن الْكُفَّارِ، فدعوه انقلابِ العذابِ لا يصدرُ إلا مِنْ أهلِ الحجابِ الجاهلِ بأحكامِ الكتابِ الغافلِ عن فصلِ الخطابِ والمائلِ عن صَوْبِ الصوابِ، مع أنَّ هذا القولُ وهو تخفيفُ العذابِ وانقطاعُه مخالفٌ لِمَا عليه الصُّوفِيَّةُ السُّنِّيَّةُ» اهـ

وأمّا قول بعض المدعين: «أمّا أبو لهبٍ فخرج عن عموم النَّصِّ فلا يُقاوِسُ عليه» فكلامٌ مردودٌ عليهم؛ لأنَّه لا يصحُّ دليلاً في تخصيص عموم الآياتِ الصرىحاتِ والأحاديثِ الثابتاتِ في دَوَامِ العذابِ

(١) الرَّدُّ على القائلين بِوَحْدَةِ الْوَجُودِ، الملا علي القاري، (ص / ٨٤).

على الكافرين مِنْ غير تخفيفٍ بِلِ النصوص الشرعية
المصرحةً بعمومِ دوامِ العذابِ على الكافرين مِنْ غير
تخفيفٍ عنْهُم باقيةً على عُمومها.

الإيراد الثاني: نَكَد أَهْل النَّار فِتْرَة انتظارِ جوابِ
خازنها عن سؤالِهم:

ولو قال قائل: «قد ثبتَ أَنَّ الْكُفَّار يُنادُون خازنَ
النَّارِ مَالِكًا عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْءَانِ: ﴿وَنَادَوْا
يَمَلِكَ لِيَقْضِي عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾^(۱) فَيَأْتِيهِمُ الْجَوَابُ بَعْدِ
أَلْفِ عَامٍ مِنَ الانتِظارِ فِي العذابِ بِقُولِ مَالِكٍ لَهُمْ:
﴿إِنَّكُمْ مَنْكُثُونَ﴾، فَيَنْتَهِي جوابُ مَالِكٍ وَيَنْقضِي
النَّكَدُ الَّذِي حَصَلَ لَهُم مِنَ الانتِظارِ وَمِنْ جوابِ
مَالِكٍ لَهُمْ، فَإِنَّ النَّكَدَ الَّذِي هُمْ فِيهِ وَالْكَلَامَ الَّذِي
سَمِعُوهُ فِيهِ تَعذِيبٌ لَهُمْ، وَقَدْ انْقَطَعَ عَنْهُمُ الانتِظارِ
كَمَا انْقَضَ كَلَامُ مَالِكٍ، فَمَا المانعُ مِنْ أَنْ يَنْقَطِعَ
بعْضُ العذابِ عَنْ أَهْلِهِمْ؟!».

قلنا: لا يَلْزَمُ مِنْ انقضاضِ انتظارِهِمُ الْجَوَابُ وَفِرَاغُ

(۱) سُورَةُ الزُّخْرُفِ، ۷۷.

مالِكٍ مِنْ كَلَامِهِ أَنْ يَكُونُ ذَلِكَ النَّكَدُ الَّذِي أَصَابَهُمْ
 قَدْ زَالَ عَنْهُمْ، بَلِ النَّكَدُ وَاقِعٌ فِي نُفُوسِهِمْ لَا يُفَارِقُهُمْ
 بِحِيثُ لَا يَأْتِي عَلَيْهِمْ وَقْتٌ يُقالُ فِيهِ: «إِنَّهُمْ سَلِمُوا
 مِنَ النَّكَدِ وَارْتَاحُوا»، لَأَنَّ رَاحَةَ النَّفْسِ وَالظُّمَانِيَّةَ
 مِنْ لَوَازِمِ زَوَالِ النَّكَدِ وَارْتِفَاعِ الْخَوْفِ وَالْقَلْقِ، وَلَا
 يَنْالُ الْكَافِرُ شَيْئًا مِنَ الرَّاحَةِ فِي جَهَنَّمِ كَمَا يُعْلَمُ ذَلِكَ
 مِنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَإِنَّ لَهُ جَهَنَّمَ لَا يَمُوتُ
 فِيهَا وَلَا يَحْيَى﴾^(۱) أَيْ لَا يَحْيَى فِيهَا حَيَاةً رَاحِةً، كَذَا
 فَسَرَهُ مَشَاهِيرُ الْمُفَسِّرِينَ، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُمْ لَا
 شَكٌ فِي نَكَدٍ مُسْتَمِرٍ لَا يَخْفِي عَنْهُمْ وَلَا يَنْقَطِعُ بِلِ
 يُصَاحِبُهُمْ، وَعَلَى هَذَا يَدْلِلُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَدُدُوقُوا
 فَلَنَ نَزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا﴾^(۲)، وَهِيَ أَشَدُّ ءَايَةٍ عَلَى
 أَهْلِ النَّارِ كَمَا رُوِيَ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُ.

(۱) سُورَةُ طَهِ، ۷۴.

(۲) سُورَةُ النَّبِيِّ، ۳۰.

فصلٌ إسقاطُ دَوَاعِي مُدَّعِي تَخْفِيفِ العَذَابِ عَنْ أَبِي لَهَبٍ

قد عُلِمَ مِمَّا بَيْنَاهُ اسْتِحَالَةُ تَخْفِيفِ العَذَابِ عَنِ الْكَافِرِينَ بَعْدَ دُخُولِهِمُ النَّارَ، وَأَبْوَ لَهَبٍ مِنْهُمْ، وَأَمَّا دُعَوَى أَنَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُ العَذَابُ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَيْنِ فَبَاطِلٌ كَمَا أَسْلَفْنَا، وَلَكِنَّ لَهُ دَوَاعِي مُتَوَهَّمَةً مُنْهَارَةً مُؤَسَّسَةً عَنْدَ الْقَاتِلِينَ بِهَا عَلَى مَا لَا طَائِلَ تَحْتَهُ، وَيُمْكِنُ حَصْرُ دَوَاعِيهِمْ وَأَسْبَابِهِمُ الْمُزَعُومَةِ فِي أَمْرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يَقُولُوا إِنَّ سَبَبَ التَّخْفِيفِ عَنْ أَبِي لَهَبٍ هُوَ عِنْقَهُ ثُوَبَيَّةُ الْجَارِيَّةِ، أَوْ أَنَّهُ لِصَلَةٍ قَرَابَتِهِ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَالْاسْتِنَادُ إِلَى الْأَمْرَيْنِ فِي دُعَوَى تَخْفِيفِ العَذَابِ بَاطِلٌ لِمَا يَلِي:

أَوَّلًا: كُونُ سَبَبِ التَّخْفِيفِ الْمُزَعُومَ عِنْقَهُ ثُوَبَيَّةً: هُوَ أَمْرٌ بَاطِلٌ لِأَنَّ الْكَافِرَ لَا يُجَزِّي فِي الْآخِرَةِ بِشَيْءٍ

مِنَ الْأَعْمَالِ الْحَسَنَةِ الَّتِي عَمِلَهَا، بَدْلِيلٍ قُولُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَقَدْ مَنَّا إِلَيْ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنْثُورًا ﴾^(١) ، وَقُولُهُ أَيْضًا : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِيَّنَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبَخِّسُونَ ﴾^(٢) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحِيطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾^(٣) أَيْ لَمْ يَنالُوا ثوابًا فِي صُحُفِ أَعْمَالِهِمْ عَلَى ذَلِكَ لَيَلَقُوا جَزَاءَهُ الْحَسَنَ فِي الْآخِرَةِ، بَلْ هُمْ عَنِ الْمَثُوبَةِ الْأُخْرَوِيَّةِ مَمْنُوعُونَ، وَيُؤْيِدُ ذَلِكَ وَيُبَيِّنُهُ قُولُ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» وَغَيْرُهُ^(٤) : «فَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّىٰ إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا» أَيْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الثَّوَابِ وَلَا يَنالُ أَدْنَى رَاحَةٍ .

(١) سُورَةُ الْفَرْقَانِ، ٢٣.

(٢) سُورَةُ هُودَ، ١٦.

(٣) صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ، ابْنِ حِبَّانَ الْبُسْتَيِّ، (١٠١ / ٢). الْمَسْنَدُ، أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، (١٩ / ٢٨٥).

ثُمَّ إِنْ عَتَقَ ثُوَبَيْةَ لَمْ يَثْبُتْ أَنَّهُ كَانَ يَوْمَ وِلَادَتِهِ
 ﷺ، فَقَدْ ذَهَبَ عَدْدُ مِنَ الْحَفَاظِ مِنْهُمُ الْحَافِظُ
 ابْنُ الْجَوْزِيِّ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ، فَقَالَ فِي «الْمُنْتَظَمَ»^(١)
 و«الْوَفَا»^(٢): «وَكَانَتْ ثُوَبَيْةَ تَدْخُلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ خَدِيجَةَ فَيُكَرِّمُهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتُكَرِّمُهَا
 خَدِيجَةُ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ أَمْمَةً».

وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ»^(٣) وَالْمُحِبُّ
 الطَّبَرِيُّ فِي «ذَخَائِرِ الْعُقَبَى»^(٤) وَالْعِزُّ ابْنُ جَمَاعَةَ فِي
 «الْمُخْتَصَرِ الْكَبِيرِ»^(٥) وَابْنُ الْأَشِيرِ فِي «الْكَاملِ»^(٦)

(١) الْمُنْتَظَمُ فِي تَارِيخِ الْمُلُوكِ وَالْأَمَمِ، أَبُو الْفَرجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ، (ص / ٢٦٠ / ٢).

(٢) الْوَفَا بِأَحْوَالِ الْمُصْطَفَىِ، أَبُو الْفَرجِ بْنُ الْجَوْزِيِّ، (ص / ١٠٤).

(٣) الطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَ، مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، (ص / ١٠٨ / ١).

(٤) ذَخَائِرُ الْعُقَبَى فِي مَنَاقِبِ ذُوِّ الْقُرْبَىِ، مُحِبُّ الدِّينِ الطَّبَرِيِّ، (ص / ١١٦).

(٥) الْمُخْتَصَرُ الْكَبِيرُ فِي سِيرَةِ الرَّسُولِ، عَزْ الدِّينُ ابْنُ جَمَاعَةَ، (ص / ١١٦).

(٦) الْكَاملُ فِي التَّارِيخِ، ابْنُ الْأَشِيرِ الْجَزَرِيِّ، (١ / ٤١٧).

وسبط ابن الجوزي في «مرءاة الزَّمان»^(١): «وكان رسول الله ﷺ يُصلِّها^(٢) وهو بمكَّةَ، وكانت خديجة رضي الله عنها تُكرِّمُها وهي^(٣) يومئذ مملوكةً، وطلَّبتْ^(٤) إلى أبي لهبٍ أَنْ تَبْتَاعَهَا مِنْهُ لِتُعْتَقَهَا فَأَبَى أبو لهبٍ، فلَمَّا هاجَرَ رسول الله ﷺ إلى المدينة عَتَّقَهَا أبو لهبٍ» اهـ.

وقال المفتى الملا الشهاب الكوراني^(٥): «المعروف بين الناس أنه لما بشرت أبو لهب بولادة رسول الله ﷺ عَتَّقَها بعد الهجرة» اهـ.

وقال الحافظ العسقلاني في «الفتح»^(٦): «قوله: و«كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبي ﷺ» معطوفٌ على «أعتقها» وظاهره أن عتقه لها كان قبل

(١) مرءاة الزَّمان في تواريخ الأعيان، سبط ابن الجوزي، (٤٦/٣).

(٢) أي بالإكرام والعطاء والهدايا.

(٣) أي ثوبية.

(٤) أي خديجة.

(٥) الكوش الجاري، شهاب الدين الكوراني، (٤٤٧/٨).

(٦) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، (٥٤١/٩).

إرضاعها، والذي في السِّير يُخالِفُه وهو أنَّ أبا لَهُبٍ
أعتقَها قُبَيلَ الْهَجْرَةِ وذلِكَ بَعْدِ الإِرْضَاعِ بَدْهَرٍ طَوِيلٍ
وَحْكَى السُّهَيْلِيُّ أَيْضًا أَنَّ عِتْقَهَا كَانَ قَبْلَ الإِرْضَاعِ»
اـ.

ثانيًا: كون سبب التخفيف المزعوم أنَّه عَمُّ
النَّبِيِّ ﷺ: وافتراض ذلك سببًا باطلًّا أيضًا؛ فقد
ثبتَ أَنَّه حين نَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأَنْدِرَ﴾ أيَّا
مُحَمَّدًا ﴿عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾^(١) دعا النَّبِيُّ ﷺ
قريشاً فاجتمعوا، فعَمَّ وَخَصَّ، فقال: «يا مَعْشَرَ
قُرَيْشٍ اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللَّهِ^(٢) لَا أَغْنِي عَنْكُمْ
مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَغْنِي عَنْكُمْ
مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أَغْنِي عَنْكَ
مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةَ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لَا أَغْنِي
عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا
شِئْتِ لَا أَغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا»، وهذا الحديث

(١) سورة الشُّعَرَاء، ٢١٤.

(٢) أيْ قَوْلُ أَنْفُسَكُمْ العِذَابَ بِدُخُولِكُمْ فِي الْإِسْلَامِ.

رواہ الشیخانِ فی «الصّحیحین» وغیرُهُما^(۱).

فإن قيل: «هذا الخبر عامٌ، لكن ثبت في أحاديث أخرى أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يشفع يوم القيمة أيضاً، فلم لا يكون المعنى أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لا ينفعهم بِدُون شفاعة، أمّا مع شفاعته لهم فینتفعُون». .

قلنا: الشفاعة لا ينالها الكافرُ ألبَّة، وعلى ذلك دلٌّ صريحٌ قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّفَعِينَ﴾^(۲) ذلك لأنَّهم كُفَّارٌ.

قال ابن جُزَّيِّ الكلبيِّ في «التسهيل»^(۳): «وأجمع العلماء أنه لا يشفع أحدٌ في الكُفَّار» اهـ.

ومثل ذلك يقال في قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ أَشْفَاعَةً﴾^(۴) أي ليس

(۱) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (۶/۴). صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، (۱۹۲/۱). صحيح ابن حبان، ابن حبان البستي، (۱۴/۴۸۶).

(۲) سورة المُدَثَّر، ۴۸.

(۳) التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جُزَّيِّ الكلبيِّ، (۲/۴۳۰).

(۴) سورة الزُّخْرُف، ۸۶.

للذين كفروا شفاعة في الآخرة فتنفعهم، قوله تعالى:
 ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى﴾^(١) أي لمن ارتضى
 الإسلام دينا له وءامن بالله ورسوله، وأبو لهب لم
 يؤمن بالله ورسوله ولا ارتضى الإسلام ديناً وكاد للنبي
 ﷺ وتأمر على قتله وهدم دين الإسلام وصد الناس
 عن الدخول فيه، والله تعالى يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
 وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ مَأْتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن
 يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾^(٢).

وأماماً ما جاء في أبي طالب عم النبي ﷺ، فإنه
 معلوم ثابت في الحديث الصحيح أنه مات كافراً،
 لكن صح أن النبي ﷺ قال حين سُئل عن حال أبي
 طالب: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، لَوْلَا أَنَا لَكَانَ
 فِي التَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ» ومعناه أن الله تعالى
 جعل جزاء أبي طالب من نار جهنم أنها تأخذ
 منه إلى القدمين فقط وأنه لا يدخل المكان الذي

(١) سورة الجن، ٢٧.

(٢) سورة محمد ﷺ، ٣٤.

هو بعده في النّزول مسافة سبعين عاماً كغيره مِن الكُفَّار، لكنه في عذاب دائم لا يفتر عنهم من ذلك شئٌ، قال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَلِدُونَ﴾ ٧٤ لَا يفتر عنهم وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ٧٥ وما ظَمَنُوهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ، أما غيره مِن الكُفَّار لا بد أن يكون كُلُّ واحدٍ منهم يَصِلُ إلى قَعْدَة جَهَنَّمَ مسافة سبعين عاماً في النّزول، ومع هذا فإنَّه لا يُخَفَّفُ عن أيٍ طالبٍ ولا غيره شئٌ مِن العذاب إلى ما لا نهاية له.

ويتلخّص مما مرّ أمران:

الأول: أن التخفيف الذي جاء في أيٍ طالبٍ هو بمعنى أنه يدخل معذباً أقلَّ مِن غيره ابتداءً لا أنه يُخفَّف عنه في النار شئٌ مِن العذاب بعد دخولها، وعلى ذلك نص عدد كبيرٍ مِن الشرائح والحافظ.

الثاني: أنه لم يَصُح في حال أيٍ لهبٍ مثلُ ما جاء في حال أيٍ طالب، فلا يُخص أحدٌ بشئٌ مِن عموم النَّص الشرعي بالتشهيد، سبحانك هذا بُهتانٌ عظيم.

فصلٌ

لَا يَهْنَا الْكَافِرُ بِشَرَابٍ يُسْقَاهُ فِي جَهَنَّمَ وَلَا يُغَيِّرُ ذَلِكَ

عُلِمَ مِنْ نَصِّ الْقُرْءَانِ الْكَرِيمِ أَنَّ لِلْكَافِرِ فِي جَهَنَّمَ أَرْبَعَةَ أَنْوَاعٍ مِنَ الْأَشْرِبَةِ الَّتِي يَزِدَادُ بِتَجْرِيعِهَا عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَهِيَ :

الْحَمِيمُ : وَهُوَ مَاءٌ قَدْ بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْغَلِيَانِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾^(۱).
وَالْغَسَاقُ : بِتَشْدِيدِ السِّينِ وَتَخْفِيفِهَا، هُوَ مَا يَسِيلُ مِنَ الْقَيْحِ وَالصَّدِيدِ مِنْ جُلُودِ أَهْلِ النَّارِ وَلِحُومِهِمْ وَفُرُوجِ الزُّنَادِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿هَذَا فَلَيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَاقٌ﴾^(۲).

(۱) سُورَةُ مُحَمَّدٍ ﷺ، ۱۵.

(۲) سُورَةُ صٍ، ۵۷.

والصَّدِيدُ: هو ما يَسِيلُ مِنْ جَوْفِ أَهْلِ النَّارِ مُخْتَلِطًا بِالدَّمِ وَالقَيْحِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُسَقَى مِنْ مَاءِ صَدِيدٍ ۖ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ﴾^(١).

وماءً كالمُهْلِ: هو ماءً أَسْوَدُ مُتَنَاهٍ فِي الْعَلَيَانِ غَلِيظٌ كعَكَرِ الزَّيْتِ إِذَا قَرِبَ مِنَ الْكَافِرِ سَقَطَتْ فَرْوَةُ وَجْهِهِ مِنْهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنْ يَسْتَغْيِثُوا بِعَمَاءِ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ﴾^(٢).

فِإِذَا كَانَتْ هَذِهِ صِفَةُ أَنْوَاعِ الشَّرَابِ الَّتِي يُسَقَاهَا الْكُفَّارُ فِي جَهَنَّمَ، وَأَكَدَّ نَصْ: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرَدًا وَلَا شَرَابًا إِلَّا حَمِيمًا وَعَسَاقًا﴾^(٣) أَنَّ الشَّرَابَ الَّذِي يَشْرُبُهُ أَهْلُ النَّارِ لَا يَكُونُ بَارِدًا يُطْفِئُ شَيْئًا مِنْ لَهَبِ العِذَابِ عَنْهُمْ وَلَا مُسْتَلَذًا لَهُمْ مُخْفِفًا لِلِّعَذَابِ عَنْهُمْ، فَقَدْ تَبَيَّنَ أَنَّ مَا يُسَقَاهُ أَبُو لَهَبٍ مِنْ جِنْسِ هَذِهِ الْأَشْرِبَةِ، لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ تَخْصِيصُ عُمُومِ النَّصِّ الْقَرَعَانِيِّ

(١) سُورَةُ إِبْرَاهِيمَ، ١٧.

(٢) سُورَةُ الْكَهْفِ، ٢٩.

(٣) سُورَةُ النَّبِأِ، ٢٥.

برؤياً مَنَامِيَّةٍ رَأَهَا أَحَدٌ مِنْ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ كَمَا أَسْلَفْنَا.
وقد خاضَ كثيُرٌ مِنَ الشَّرَاحِ فِي الْكَلَامِ عَلَى هَذِهِ
الْمَسْأَلَةِ، وَالْمُنْصِفُونَ فِيهَا كَثِيرٌ:

قال ابن الملقن الشافعي والبدر العيني الحنفي^(١): «ومذهبُ المحققين أنَّ الكافر لا يُخفَف عنه العذاب بسبَب حسناته في الدُّنيا بل يُوسَع عليه بها في دُنياه». وقال ابن عَرفة الورعمي المالكي^(٢): «إِنَّ العَذَابَ الَّذِي اسْتَحْقَهُ أَبُو طَالِبٍ وَأَبُو لَهَبٍ وَنَزَلَ بِهِمَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمَا بَلْ يُعَذَّبُ أَحَدُهُمَا دُونَ عَذَابِ عَيْرِهِ» اهـ.

وقال الشَّمْسَانِ الْكَرْمَانِيُّ وَالبِرْمَاوِيُّ^(٣): «لَا يُخَفَّفُ

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، سراج الدين بن الملقن، (٢٤/٢٨٣). الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، سراج الدين ابن الملقن، (٨/١٦٢). عمدة القاري، بدر الدين العيني، (٢٠/٩٥).

(٢) تفسير ابن عَرفة، محمد بن عَرفة، (١/١٩٣).

(٣) الكواكب الدَّارِيُّ، شمس الدين الْكَرْمَانِيُّ، (٥٨/٢٢). اللامع الصَّبِيْح، شمس الدين البِرْمَاوِيُّ، (١٥/٢٤٣).

عن أبي لهبٍ مع أنه عمه» اهـ.

وليُحذَر مِمَّا في «تارِيخ اليعقوبي» و«تارِيخ ابن أبي الدَّم» منسوباً إلى النَّبِيِّ ﷺ حديثاً وهو عليه مكذوبٌ، وذلك قولُهم: «رأيْتُ أبا لهبٍ في النَّارِ يَصِيحُ: العَطَشُ العَطَشُ، فَيُسْقَى فِي نُقْرٍ إِبَاهِمَ، فَقُلْتُ: بِمَ هَذَا؟ فَقَالَ: بِعِنْقِي ثُوَبَةً لِأَنَّهَا أَرْضَعَتْنِي»

فهو حديث باطلٌ مكذوبٌ عليه ﷺ خالِفٌ للنُّصوصِ القطعيةِ.

الخلاصة الخالصة

نقاية رسالتنا هذه وخلاصتها أنه لا يجوز الخروج عن نص القراءان الكريم والحديث الثابت والإجماع لأجل رؤيا مناميةٍ رءاها أحدٌ من أحاديث الناس ولا لأجل بعض ما وُجد في بعض التاليف والتصانيف وإن بلغت مئاتٍ، فليس كلُّ ما في الكتب معتمداً، والقراءان الكريم هو العلم الحقُّ وكلُّ ما خالف القراءان فلا اتفاقٌ إليه. فلا يجوز الاعتماد على هذه الرؤيا المنامية المنسوبة للعباس أو غيره فيما يؤدي إلى إبطال عموم النصوص القطعية والعياذ بالله.

فإنْ قيلَ: يُخفَّف عن أبي لهب العذابُ في جهنَّمَ
لفرحة بِمُحَمَّدٍ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قلنا: يلزم منه جواز تخفيف العذاب عن فرعون لأنَّه رَبَّ نبيَّ اللَّهِ موسَى عليه السلام. روى الحافظُ

الزَّبِيدِيٌّ^(١) عَنْ بَعْضِ مَشَايِخِهِ :

فَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ جِبْرِيلُ كَافِرٌ^(٢)

وَمُوسَى الَّذِي رَبَّاهُ فِرْعَوْنُ مُرْسَلٌ

فَإِنْ كَانَتْ تَرْبِيَةُ فِرْعَوْنَ لِمُوسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ
وَالسَّلَامُ - وَمُوسَى نَبِيٌّ رَسُولٌ مِنْ أُولَى الْعَزَمِ -
وَإِنْفَاقُهُ عَلَيْهِ لَا يَنْفَعُهُ فِرْعَوْنٌ فِي تَحْفِيفِ الْعَذَابِ
عَنْهُ، فَكَيْفَ بِإِعْتَاقِ أَبِي لَهَبٍ ثُوَبَيْةَ فَرَحًا بِالنَّبِيِّ
مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَلَى أَنَّ مِنَ الْمُؤْرِخِينَ مَنْ قَالَ: إِنَّ أَبَا
لَهَبٍ لَمْ يُعْتَقُهَا فِي يَوْمِ مَوْلِدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا أَسْلَفْنَا.
وَهَبْ أَنَّ أَبَا لَهَبٍ فَرَحَ بِمَوْلِدِ مُحَمَّدٍ ابْنِ أَخِيهِ،
فَإِنَّ فَرَحَهُ بِهِ لَمْ يَحْصُلْ لِكَوْنِ مُحَمَّدٍ نَبِيًّا مُبَشِّرًا
بِهِ، بَلْ كَانَ فَرَحُهُ بِوْلَادَةِ وَلِدٍ ذَكَرٍ لِأَخِيهِ عَلَى عَادَةِ
الْعَرَبِ، فَلَمَّا نُبِعَ مُحَمَّدٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَادَهُ أَبُو لَهَبٍ وَحَارَبَهُ

(١) تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي، (١٢ / ٨٢). يحتمل أن شيخه المذكور هو محمد بن الطيب بن محمد الفاسي المداني (ت ١١٧٠ هـ).

(٢) أي موسى التسامريُّ الذي اتَّخَذَ لبعضِ بَنِي إِسْرَائِيلَ عِجَالًا مِنْ ذَهَبٍ
وَأَمْرَهُمْ بِعِبَادَتِهِ فَكَفَرُوا وَكَفَرَ الَّذِينَ عَبَدُوا هَذَا الْعِجَلَ.

وَإِذَا هُوَ وَقْوَمُهُ وَكَذَّبُوهُ وَتَأَمَّرُوا عَلَيْهِ وَأَرَادُوا قَتْلَهُ،
فَأَيُّ تَخْفِيفٍ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَنْ ماتَ كَافِرًا مُرْتَكِبًا
لِتِلْكَ الْجَرَائِمِ، وَالْكُفُرُ أَفْظَعُ جَرِيمَةً، وَلَمْ تَنْزِلْ سُورَةً
كَامِلَةً فِي ذَمِّ أَحَدٍ إِلَّا فِي أَبِي لَهَبٍ.

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا جَاءَ رَدًّا فِي تِلْكَ الْقَضِيَّةِ قَوْلُ الْعَالَمَةِ
الشِّيخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلَوِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَافِ فِي كِتَابِهِ
«أَسْرَارُ النَّسَبِ فِي شِرَارِ الْعَرَبِ» وَبِيَانِ عَدَمِ تَخْفِيفِ
الْعَذَابِ لِأَبِي لَهَبٍ» حِيثُ قَالَ: «مَا لَهُ تَخْفِيفٌ مِنْ
عَذَابٍ، فَمَنْ قَالَ: إِنَّ لَهُ تَخْفِيفًا يَوْمَ الْاثْنَيْنِ فَقَدْ جَحَدَ
الْكِتَابَ وَالسُّنْنَةَ وَتَمَسَّكَ بِأَوْهَنِ مِنْ بَيْتِ الْعَنْكَبُوتِ
وَتَرَكَ حَبْلَ اللَّهِ الْمُتَّيْنِ، وَحَادَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ،
لِسَبَبِ مُيُولِهِ إِلَى مَرَائِي وَأَهْوَامِهِ ضِدُّ الْكِتَابِ
وَالسُّنْنَةِ. وَمِنِ الْآيَاتِ الْوَاضِحةِ الْجَلِيلَةِ الَّتِي تَدَلُّ عَلَى
عَدَمِ تَخْفِيفِ عَذَابِ الْكُفَّارِ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
وَمَا لَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ
وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ ۖ﴾ ٦٦١ خَلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ
عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ۶٦٢﴾ اهـ.

وَأَخْتِمُ بِالتَّذْكِيرِ بِالْقَاعِدَةِ الْأَصِيلَةِ الَّتِي نَصَّ عَلَيْهَا

عددٌ من الفقهاء وهي «رَدُ النُّصوص الشرعية كُفْرًا»؛ فقد نصَّ عليها الإمام النسفيُّ الحنفيُّ في «العقائد النسفيَّة»، والقاضي عياضُ المالكيُّ في «الشِّفا»^(١)، والنوويُّ الشافعيُّ في «الروضة»^(٢)، والسبكيُّ الشافعيُّ في «الفتاوى»^(٣)، وابن حجر الهيثميُّ الشافعيُّ في «الفتاوى الحديثية» و«الإعلام»^(٤)، والملا عليُّ القاريُّ الحنفيُّ^(٥)، وغيرهم. ومن أحسن العبارات في ذلك قول القاضي عياضٍ في «الشِّفا»^(٦): «وكذلك وقع الإجماع على تكفيرِ كلِّ من دافع نصَّ الكتاب أو خصَّ حديثاً مُجتمعًا على نقلِه مقطوعًا به مُجتمعًا على حملِه على ظاهِرِه». اهـ.

(١) الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، عياض بن موسى، (٢٩٠ / ٢).

(٢) روضة الطالبين، محبي الدين النووي، (١٠ / ٧٠).

(٣) فتاوى السُّبْكِيِّ، تقي الدين السُّبْكِيُّ، (٢ / ٥٧٧).

(٤) الفتاوى الحديثية، ابن حجر الهيثميُّ المكيُّ، (ص / ٣٤). الإعلام بقواطع الإسلام، ابن حجر الهيثميُّ المكيُّ، (ص / ١١٤، ١٦٤، ١٧٣).

(٥) الرَّدُّ على القائلين بِوَحدَة الْوُجُودِ، الملا عليُّ القاريُّ، (ص / ١٠٢).

(٦) الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، عياض بن موسى، (٢٨٦ / ٢).

خاتمة

حُكْمُ الْعَمَلِ بِالْحَدِيثِ الضَّعِيفِ

اعلم رحمك الله بتوفيقه أنّ الحديث والأثر إما أن يكون: متواترًا لفظاً ومعنى، ومتواترًا معنى وإن لم يتواتر لفظاً، ومستفيضٌ صحيحٌ، وخبرٌ احاديٌ مرويٌ بنقل العدول الضابطين إلى مُنتهاه، وما دون ذلك فهو الضعيف المتفاوتُ في درجات الضعف وأنواعه.

ثُمَّ إنَّ للضعف أحوالاً؛ فإما أن تتعدد طرقه فيعُضُّد بعضها بعضًا فيُحَكَّم له بالحسن لغيره، وإما أن تتعدد ويكون كلُّها غير صالحٍ للاعتداد به، أو لا يكون له سوى طريقٍ واحدٍ صالحٍ للاعتبار أو له طريقٌ فيها واحدٌ صالحٌ للمتابعة، فهذا يُنظر فيه؛ فإما أن يتلقّاه العلماء بالقبول كحديث: «لا وصيَّةٍ لوارثٍ» فهو وإن كان لا يُشِّتُّه أهلُ الحديث ليجهة

السَّنَد ولكنَّ العَامَة تلقَّهُ بِالْقَبُول وعَمِلُوا بِهِ.

وإن تتبَّعَت حُكْمَ الحفاظ على الضعيف وجدهم يميِّزون بينه رُتبًا ودرجات؛ فمرةً يحكمون عليه بالضعف الخفيف لوجود ثقةٍ فيه لكن فيه لينٌ، وثانيةً بالضعف الوسط كحُكمهم على ثقةٍ فيه بالضعف لخللٍ في حفظه مثلاً، وثالثةً بالضعف الشديد لوجود من هو مطعونٌ في عدالته مثلاً، ورابعةً بما فيه راوٍ وضاعٍ كذابٍ، وهذا الرابع خارج عن الكلام فيه.

أمّا الضعيف الذي يُعمل به عند جمهور المحدثين والفقهاء فللعمل به شروطٌ^(١):

١ - أن لا يكون شديد الضعف.

٢ - أن لا يكون في العقائد والأحكام.

(١) تدريب الراوي، جلال الدين السيوطي، (١/٣٥١). تحذير الخواص من أكاذيب القصاص، جلال الدين السيوطي، (ص/١٣٥-١٣٦). الثَّكَّت على مقدمة ابن الصلاح، بدر الدين الزركشي، (٢/٣١٠).

٣ - أن يكون له أصلٌ شاهدٌ يندرج تحته؛ كان دراجه في عمومٍ أو قاعدةٍ كليّة.

وهي مجموعةٌ في ألفية السيوطي «نظم الدرر»:

.....

وَتَرْكَهُ بَيَانَ ضَعْفٍ قَدْ رَضُوا
فِي الْوَعْظِ أَوْ فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ
لَا الْعَقْدِ وَالْحَرَامِ وَالْحَلَالِ
وَلَا إِذَا يَشْتَدُّ ضَعْفٌ.....

.....

٤ - أن لا يعتقد عند العمل ثابتاً جزماً بل احتمالاً للاحتياط.

فتبيّن مما سبق أنّه لا يجوز تخصيص عموم نصوص الحال والحرام والبيع والنكاح ونحو ذلك بحديثٍ ضعيفٍ، ومن باب أولى أنّه لا يجوز تخصيص عموم نصوص العقائد الإسلامية المتواترة بالحديثِ الضعيفِ، فكيف به إذا كان أثراً موقوفاً على صحابيٍّ ضعيفاً لا يثبت عنه؟!

وفي ذلك يقول أحد الشعراء:

وقدَّرَ رَبُّكَ خَلْقَ الجَحِيمِ
فَلَيَسْ يُخَفَّفُ عَنْ كَافِرٍ
بِدَا اللَّهُ أَخْبَرَ قُرْءَانُهُ
فَمَا كَذَّبَ اللَّهَ فِي ءاِيهِ
وَمَاتَ أَبُو لَهَبٍ كَافِرًا
وَلَيَسْ يُخَفَّفُ عَنْهُ اللَّظَّى
فَتَبَّتْ يَدَاهُ بِمَا قَدْ جَنَّى
فَمَنْ قَالَ عَنْهُ يُخَفَّفُ ذَا
نَعْمَ حُبُّ طَهَ شِفَاءُ لَنَا
وَقَدْرُ مُحَمَّدٍ فِينَا الْعَلَا
وَإِنَا لَهُ فِي الْهُدَى تَبَعُّ
وَلَسْنَا نُكَذِّبُ مَا قَدْ أَتَى
فَإِيَّاكَ إِيَّاكَ أَنْ تَفْتَرِي
مُوْافَقَةُ الشَّرْعِ ذَاكَ لَعْمَرِي
وَصَلَّى عَلَى الْمُصْطَفَى رَبُّنَا
وَمَا طَلَعَ الصُّبْحُ نُورًا لَنَا

عَلَى الْكَافِرِينَ عَذَابُ الْأَلِيمِ
عَذَابُ جَهَنَّمَ فِيهِمْ مُقِيمِ
وَذَا نَبَأْ لَوْ عَلِمْتَ عَظِيمَ
سِوَى جَاهِلٍ ذِي فُؤَادٍ سَقِيمِ
فَلَيَسْ يُوقَّى عَذَابَ الجَحِيمِ
يُصَبُّ عَلَيْهِ عَذَابُ الْحَمِيمِ
وَلَيَسْ لَهُ رَحْمَةٌ مِنْ كَرِيمِ
أَتَى بِافْتِرَاءٍ وَإِفَكٍ أَثِيمِ
وَنَحْنُ بِخَيْرِ الْبَرَائَا نَهِيمِ
وَفَضْلُ مُحَمَّدٍ فِينَا عَمِيمِ
إِذَا قَالَ سِرْنَا بِنَهْجٍ قَوِيمِ
بِهِ مِنْ كِتَابٍ وَذِكْرٍ حَكِيمِ
عَلَى اللَّهِ يَا مَنْ تَرُومُ النَّعِيمِ
صِرَاطُ الْأَهْلِ الْهُدَى مُسْتَقِيمِ
وَسَلَّمَ مَا أَنَّ صَبْ كَلِيمِ
وَجَادَ عَلَيْنَا بِعَطَرٍ نَسِيمِ

هذا ختام البحث.

والحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللَّهُ وسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ
وَعَلَى ءالِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

الفهرس

٣.....	ترجمة المؤلف.....	-
١٠.....	تقديم وتمهيد.....	-
١٥.....	فصل التعريف بأي هُب.....	-
٢٠.....	فصل منشأ القضية: خبر غرفة المُنقطع.....	-
٢٢.....	فصل ثبوت وفاة أبي هُب على الكُفر.....	-
	فصل رُؤيا غير الأنبياء عليهم السلام لا تنسخ حُكماً	-
٢٤.....	شرعيًا ولا تأتي بحُكْم جَدِيد.....	-
٣٥.....	فصل امتناع تخفيف العذاب عن الكافر في النار.....	-
٣٨.....	فصل الجواب عن بعض الإيرادات على ما سبق.....	-
٤٤.....	فصل إسقاط دواعي مُدعى تخفيف العذاب عن أبي هُب.....	-
٥٢.....	فصل لا يهنا الكافر بشراب يُسقاه في جهنّم ولا بغير ذلك.....	-
٥٦.....	الخلاصة الخالصة.....	-
٦٠.....	خاتمة حُكْم العمل بالحديث الضعيف.....	-
٦٣.....	نظم شعري.....	-
٦٤.....	الفهرس.....	-